

Distr.: General
30 October 2012
Arabic
Original: English/French



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الخامسة عشرة

جنيف، ٢١ كانون الثاني/يناير - ١ شباط/فبراير ٢٠١٣

موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦

مالي*

هذا التقرير هو موجز للمعلومات^(١) المقدمة من ٤ جهات معنية إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل. وهو يتبع المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١١٩/١٧. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ولا أي حكم أو قرار يتصل بادعاءات محدّدة. وقد ذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير، كما تم قدر الإمكان الإبقاء على النصوص الأصلية دون تغيير. وعملاً بقرار المفوضية ٢١/١٦، يُخصّص، حسب مقتضى الحال، فرع مستقل لمساهمات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للدولة موضوع الاستعراض والمعتمدة بناءً على التقيد التام بمبادئ باريس. وتتاح على الموقع الشبكي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان النصوص الكاملة التي تتضمن جميع المعلومات الواردة. وقد روعي في إعداد هذا التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت في تلك الفترة.

* لم تحرّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

أولاً - معلومات مقدمة من جهات معنية أخرى

ألف - المعلومات الأساسية والإطار

١ - نطاق الالتزامات الدولية

١ - دعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية إلى التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام^(٢).

٢ - الإطار الدستوري والتشريعي

٢ - نقلت منظمة العفو الدولية أن عدة مجموعات مسلحة معارضة، بما فيها الحركة الوطنية لتحرير أزواد ومجموعة أنصار الدين الإسلامية، نفذت في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ هجمات ضد معسكرات مالية في شمال البلاد. وأشارت المنظمة إلى أن مجموعة من الضباط العسكريين أطاحوا في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢ بحكومة الرئيس توري وعلقوا العمل بالدستور وأوقفوا العديد من المسؤولين السياسيين. وتسبب هذا الحدث في تأجيل الانتخابات الرئاسية التي كانت مقررة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وفتت المنظمة إلى أنه على الرغم من تعيين رئيس دولة وحكومة انتقاليين في نيسان/أبريل ٢٠١٢، لا تزال الحكومة الحالية تخضع إلى حد كبير لسلطة الطغمة العسكرية^(٣).

٣ - وأشارت منظمة "الخطة الدولية لكفالة الأطفال" (منظمة الخطة الدولية) إلى وجود قانون لحماية الطفل لكنها نبهت إلى أن هذا القانون مجرد من أي قيمة قانونية. وفي الواقع، كانت وزارة الأسرة والمرأة والطفل تنوي إعادة النظر في القانون في شهر أيار/مايو ٢٠١٢، لكن الانقلاب الذي وقع في ٢٢ آذار/مارس حال دون ذلك. وأفادت منظمة الخطة الدولية كذلك بأن الحكومة الانتقالية أعلنت أنها ستعالج هذا الموضوع حين تسمح الظروف الأمنية في البلد بذلك^(٤).

٣ - الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

٤ - ولاحظت منظمة الخطة الدولية أن الحكومة المالية أنشأت اللجنة الوطنية لدعم التخلي عن الممارسات الضارة بموجب المرسوم الصادر في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٩ الذي تنص المادة ١٤ منه على إنشاء لجان إقليمية. وأضافت المنظمة أن هذا القرار تجسّد بإنشاء هيئات في كل من المناطق الثمانية والدوائر الـ ٥٢ في البلد. لكن المنظمة لفتت إلى أن أغلبية هذه الهيئات، باستثناء تلك التي تساندها مشاريع من الشركاء، كانت متوقفة عن العمل لأنها تفتقر للموارد الملائمة لتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة الختان الذي اعتمدهت الحكومة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠^(٥).

باء- التعاون مع آليات حقوق الإنسان

١- التعاون مع هيئات المعاهدات

٥- أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن مالي أيدت التوصيات الداعية إلى وضع جدول زمني لتحديث طريقة عرض التقارير المرفوعة إلى هيئات المعاهدات^(٦)؛ لكنها لفتت إلى أن مالي نادراً ما تسلّم تقاريرها في الموعد المحدد^(٧). وبالتالي، دعت المنظمة حكومة مالي الانتقالية إلى الإسراع في تقديم جميع التقارير المتأخرة إلى هيئات المعاهدات، بما في ذلك اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مكافحة التعذيب^(٨).

٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

٦- أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن الحكومة أعربت في إطار الاستعراض الدوري الشامل، عن استعدادها للتعاون مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان تعاوناً كاملاً وإيلاء الاهتمام الواجب لأي طلب زيارة تتقدم به الإجراءات الخاصة^(٩).

جيم- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الإنساني الدولي واجب التطبيق

١- المساواة وعدم التمييز

٧- أشارت جمعية الشعوب المهتدة في تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى أن مقاتلي أنصار الدين عملوا، في المناطق التي يسيطرون عليها في شمال مالي، على تقييد حركة النساء وفرض قواعد جديدة لارتداء الملابس ومحاولة فرض الفصل بين الجنسين في الأماكن العامة^(١٠).

٨- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن مالي أيدت، خلال الاستعراض الدوري الشامل الأول، معظم التوصيات المتعلقة بدواعي القلق بشأن حقوق المرأة^(١١) وأشارت إلى أنها ستعرض على البرلمان في عام ٢٠٠٨^(١٢) مشروع قانون يتعلق بالأحوال الشخصية والأسرة يلغي جميع أشكال التمييز بحق المرأة. وأضافت أن البرلمان أقرّ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ قانون الأسرة بعد مناقشة ثانية طلبها الرئيس في أعقاب الاحتجاجات التي شهدتها باماكو عام ٢٠٠٩^(١٣).

٩- وسلّطت منظمة العفو الدولية الضوء على أن نسخة عام ٢٠١١ المعدلة من قانون الأحوال الشخصية والأسرة كرّست التمييز بحق المرأة في معظم جوانب الحياة واعتبرتها أكثرية المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية تراجعاً في هذا الشأن. وبحسب المنظمة، حذفت مالي من القانون الجديد^(١٤) الإشارات إلى الصكوك الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، ناقضة بذلك التزاماتها الدولية. بالإضافة إلى ذلك، لفتت المنظمة إلى أن العديد من التعديلات

التي أُجريت على قانون الزواج يبقي على استمرارية انعدام المساواة بين الزوج والزوجة. وقد خُفِّض السن القانوني لزواج المرأة من ١٨ إلى ١٦^(١٥) عاماً، وورد في المادة ٣١١ من القانون أن "على الزوجة طاعة زوجها"^(١٦). ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة إلى تعديل قانون الأحوال الشخصية والأسرة بحيث يتطابق مع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان للمرأة^(١٧).

٢- حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمن على شخصه

١٠- لفتت منظمة العفو الدولية إلى أن مالي أيدت في الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠٠٨ التوصيات المتعلقة بمواصلة الجهود لإلغاء عقوبة الإعدام^(١٨)، بما في ذلك من خلال سن قانون بشأن إلغاء عقوبة الإعدام. لكن، وحتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، لم يكن البرلمان قد أقرّ مشروع القانون هذا بعد. وتبيّن المعلومات التي حصلت عليها المنظمة أن ٥٤ شخصاً على الأقل قد حُكِّموا بالإعدام منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير، لكن لم ينفذ أي حكم بالإعدام منذ عام ١٩٨٤^(١٩). ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية المالية إلى تخفيف جميع عقوبات الإعدام وتقليص عدد الجرائم التي تعاقب بالإعدام بشكل تدريجي ثم اتخاذ تدابير في سبيل إلغائها بشكل نهائي^(٢٠).

١١- وأشار كل من منظمة العفو الدولية وجمعية الشعوب المهددة إلى أن التراع في شمال مالي الذي اندلع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أوقع عشرات الضحايا في ظل ارتكاب المجموعات المسلحة والجيش المالي^(٢١) انتهاكات وخروقات لحقوق الإنسان. لكن منظمة العفو الدولية أقرّت بأن العديد من الانتهاكات الخطيرة ارتكبتها المجموعات المسلحة ولا تزال ترتكبها في جزء من البلد خرج عن سيطرة الحكومة المالية^(٢٢).

١٢- وفتت منظمة العفو الدولية إلى ورود أنباء عن إعدام جنود ماليين على إعدام ستة أشخاص على الأقل خارج نطاق القضاء، من بينهم ثلاثة أشخاص غير مسلحين أتهموا بالتنجس لصالح الحركة الوطنية لتحرير أزواد في سيفاري. وقد أوقفت دورية عسكرية هؤلاء الأشخاص في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بعد أن وشى بهم سكان محليون وأعدموا في اليوم التالي^(٢٣).

١٣- وقالت جمعية الشعوب المهددة أن انتهاكات لحقوق الإنسان قد ارتكبتها ميليشيتان للدفاع الذاتي من السنغاي (المعروفتان بغاندا كوي وغاندا ايزو)^(٢٤) أنشئت بهدف المحافظة على مصالح سكان شمال مالي من غير الطوارق وحمايتهم. وأشارت المنظمة إلى أن هاتين الميليشيتين نفذتا اعتداءات على المدنيين الطوارق في مخيمات منطقة غاو قُتل فيها ١١ شخصاً من الطوارق على الأقل. وأفادت بأن الشرطة وقوات الأمن المالية لم توفر أية حماية للطوارق وأن هذا الإفلات من العقاب يدلّ على أن الحكومة تتهاون مع أعمال العنف بحق المدنيين الطوارق^(٢٥).

١٤- ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية إلى إجراء تحقيقات فعالة في عمليات القتل غير المشروعة؛ ولا سيما في نطاق النزاع المتعلق بالطوارق؛ وتقديم المسؤولين عن عمليات الإعدام خارج القضاء أمام العدالة وخصوصاً أفراد قوات الأمن والقوات المسلحة، وتقديم تعويضات لأقرباء ضحايا الإعدام خارج القضاء^(٢٦).

١٥- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن فرض أنصار الدين سلوكيات جديدة في شمال مالي وفق تفسيرهم للإسلام وَاكْتِه أعمال ترهيب وعنف جسدي، بما في ذلك أعمال قتل تعسفي في تمبكتو^(٢٧).

١٦- وأضافت منظمة العفو الدولية أن مجموعات الطوارق المسلحة شنت هجمات على معسكرات مالية في شمال البلد في أوائل شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وأعدمت الجنود الذين أسرتهم دون محاكمة منتهكة بذلك القانون الدولي الإنساني. وكانت حناجر بعض الجنود قد شقت بعد خطفهم من مدينة أغلهوك في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢^(٢٨).

١٧- وحثت منظمة العفو الدولية المجموعات المسلحة على وضع حدّ لعمليات القتل المتعمد والتعسفي^(٢٩).

١٨- ونقلت جمعية الشعوب المهددة أن طائرات عمودية تابعة للقوات المسلحة المالية قصفت خلال شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٢ مخيمات للطوارق في منطقة كيدال بهدف قمع انتفاضة السكان^(٣٠). وأشارت منظمة العفو الدولية كذلك إلى أن الجيش المالي قام، في خضم النزاع مع الحركة الوطنية لتحرير أزواد، بهجمات عشوائية على السكان المدنيين من الطوارق وعلى أهداف مدنية في انتهاك للقانون الدولي الإنساني^(٣١).

١٩- ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية إلى وقف الهجمات المتعمدة ضد المدنيين والقصف الجوي العشوائي ومعاملة المدنيين وغيرهم ممن لا يشاركون بشكل فعلي في العمليات العدائية معاملة إنسانية تخلو من أي تمييز^(٣٢).

٢٠- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن حالات من ممارسة التعذيب للحصول على اعترافات وخاصة في زرنانات جهاز أمن الدولة المشددة الرقابة، وظروف احتجاز رديئة توازي التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، قد وثّقت في عام ٢٠١٠^(٣٣).

٢١- ونقلت منظمة العفو الدولية أن الأشخاص المشتبه بتأييدهم للحركة الوطنية لتحرير أزواد أو بانتمائهم للطوارق تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة على أيدي قوات الأمن. وأشارت المنظمة إلى حادثة وقعت في ميناكا في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، مارس فيها جنديان ماليان التعذيب بحق شخصين من الطوارق متهمين بمساعدة "التمرديين"^(٣٤).

٢٢- وأشارت جمعية الشعوب المهددة إلى أن ما يقارب خمسين جندياً قد احتجزوا بشكل غير قانوني في مخيمات عسكرية لأكثر من شهرين. وكان هؤلاء الجنود قد أوقفوا خلال

الانقلاب المضاد الذي نفذ في ٣٠ نيسان/أبريل وأدين بعضهم بجرم تهديد أمن الدولة وتعرضوا للتعذيب خلال احتجازهم. وبلغت ظروف احتجازهم حداً كبيراً من اللاإنسانية. وقالت جمعية الشعوب المهددة إن على الحكومة المالية وقف التعذيب ونقل السجناء فوراً إلى سجون معترف بها قانوناً^(٣٥).

٢٣- ودعت منظمة العفو الدولية بدورها الحكومة الانتقالية إلى إعطاء تعليمات واضحة للشرطة والدرك والقوات المسلحة لتتقيد على الدوام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما الحظر التام للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ودعت المنظمة كذلك مالي إلى أن تعتمد في أسرع وقت ممكن تدابير لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة وملاحقة المرتكبين ومعاقبتهم، والتحقيق سريعاً بحيادية وفعالية في جميع الشكاوى والتقارير المتعلقة بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وتقديم المرتكبين إلى العدالة، ووضع هذه التدابير حيز التنفيذ^(٣٦).

٢٤- ونقلت جمعية الشعوب المهددة أن مجموعة أنصار الدين المسلحة أمرت بجلد مدنيين وقطعت يد مقاتل من الحركة الوطنية لتحرير أزواد رفض أن يدفع ثمن مشترياته محل في كيدال. كما ذكرت أن مدنياً أُبلغ عنه في غاو لتناوله الكحول جُلد بعضاً عشرات الجلدات^(٣٧).

٢٥- وأفادت منظمة العفو الدولية بأن الأشخاص الذين يشتبه بانتماهم للمجموعات المسلحة أو بمساعدتها في شمال مالي يُحتجزون في مراكز غير رسمية، كالمديرية العامة للأمن العام والمركز الوطني للشباب^(٣٨).

٢٦- وتحديث جمعية الشعوب المهددة عن ورود تقارير من مختلف المناطق في شمال مالي تشير إلى احتجاز تعسفي للطوارق وأن بعض الموقوفين يحتجزون في مراكز احتجاز غير رسمية مقطوعين فيها عن العالم. ولفتت إلى أن جميع ضحايا هذه الانتهاكات اهتموا بمساعدة المتمردين وأن هذه الافتراضات كانت تستند إلى هوية الطوارق الإثنية^(٣٩).

٢٧- ولفتت جمعية الشعوب المهددة إلى أن ثمانية سياسيين ومسؤولين عسكريين بارزين على الأقل احتجزتهم الطغمة العسكرية عقب الانقلاب العسكري الذي وقع في شهر آذار/مارس ٢٠١٢ وأفادت بأن المحتجزين نقلوا إلى ثكنة عسكرية واحتجزوا فيها مقطوعين عن العالم الخارجي^(٤٠). كما أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن العديد من القادة السياسيين، بمن فيهم أعضاء في حكومة الرئيس توري السابقة قد أُوقفوا بشكل تعسفي واحتجزوا في ثكنة كاتي العسكرية، التي اتخذتها الطغمة العسكرية مقراً لها، وتقع بالقرب من باماكو، لكن وبحسب المنظمة، أطلق سراحهم جميعاً في ما بعد من دون أية إدانة أو محاكمة^(٤١).

٢٨- ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية إلى التوقف عن مضايقة معارضي الانقلاب العسكري واحتجازهم بشكل تعسفي. كما دعت السلطات المالية إلى محاكمة الأشخاص المحتجزين متى ثبت ارتكابهم أعمالاً إجرامية أو إطلاق سراحهم. ومن الضروري

أن يتسنى لجميع المحتجزين رؤية محام وطبيب يختارونهم بأنفسهم والاتصال بأسرهم. ولا بد أيضاً من تقديمهم فوراً أمام سلطات قضائية مستقلة قادرة على الحكم في قانونية احتجازهم. وبالإضافة إلى ذلك، دعت منظمة العفو الدولية مالي إلى وقف استخدام مرافق احتجاز غير محدودة على أنها مرافق احتجاز ونقل المحتجزين من هذه المرافق على الفور إلى مراكز احتجاز رسمية^(٤٢).

٢٩- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي يحتجز ١٠ رهائن وقد وسّع أنشطته في مالي منذ عام ٢٠١٠. وأشارت المنظمة أيضاً إلى أن حركة الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا تحتجز سبعة جزائريين، من بينهم القنصل الجزائري في غاو، منذ ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢^(٤٣).

٣٠- وحثت منظمة العفو الدولية المجموعات المسلحة على إطلاق سراح الرهائن^(٤٤).

٣١- وسلّطت منظمة العفو الدولية الضوء على تعرض عدد من الفتيات ونساء، منذ شهر مارس/آذار ٢٠١٢، للاغتصاب أو الاغتصاب الجماعي أحياناً من قبل مسلحين، بمن فيهم أعضاء في الحركة الوطنية لتحرير أزواد، في كل من ميناكا وغاو. وقد هوجم بعض النساء واغتصبن بينما كن يشترين المواد الغذائية في غاو، بينما خطف البعض الآخر من منازلهن وفي الشارع ثم نقلن إلى مخيم عسكري. وبحسب المنظمة، نُقل أن بعض الأعضاء من الحركة الوطنية لتحرير أزواد في ميناكا، يستهدفن نساء من البامبارا على وجه الخصوص^(٤٥). ووفقاً للمنظمة، فإن معظم مرتكبي هذه الجرائم لم يلقوا عقابهم ولم يتلقَ ضحايا الاغتصاب أية رعاية صحية أو تعويض^(٤٦).

٣٢- وقالت جمعية الشعوب المهددة إن العديد من الاعتداءات الجنسية التي نفذها مقاتلو الحركة الوطنية لتحرير أزواد بحق السكان المدنيين في المدن المحتلة كانت بسبب الافتقار إلى الانضباط وإلى هياكل قيادة واضحة. ووفقاً لهذه الجمعية، فقد شهد العديد من النساء والفتيات أمام الباحثين في مجال حقوق الإنسان على أن مقاتلي الحركة الوطنية لتحرير أزواد تعمدوا اختطافهن واغتصابهن. ويرفض العديد من ضحايا الاغتصاب الإدلاء بشهادتهن خوفاً من تعرضهن للوصم^(٤٧).

٣٣- وأحاطت جمعية الشعوب المهددة علماً بأن مجموعة أنصار الدين كانت قد التزمت برفض القانون والنظام لمنع الميلشيات والحركات الثورية الأخرى من انتهاك حقوق الإنسان وارتكاب أعمال تعسفية، وبوقف الاعتداءات الجنسية وعمليات الاغتصاب بحق المدنيين^(٤٨).

٣٤- وحثت منظمة العفو الدولية المجموعات المسلحة على وقف العنف بحق النساء^(٤٩).

٣٥- وجمعت منظمة العفو الدولية شهادات تفيد بوجود أطفال جنود في صفوف المجموعات المسلحة في المدن الشمالية الثلاث الكبرى وفي صفوف الميليشيا العربية في تمبكتو.

وقد شوهد أطفال مسلحون، يرتدي بعضهم بذلات عسكرية، يتنقلون في سيارات أو يقفون على حواجز تفتيش^(٥٠).

٣٦- وحثت منظمة العفو الدولية المجموعات المسلحة على وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم^(٥١).

٣٧- وشددت منظمة العفو الدولية على أنه بالرغم من انضمام مالي إلى العديد من الصكوك الدولية التي تحمي حقوق الأطفال والنساء، لا تزال الممارسة المتجذرة، المتمثلة في تشويه أعضاء الإناث التناسلية، متبعة في مالي. وأضافت المنظمة أن مالي أشارت في المراجعة السابقة إلى أنها وإن كانت لا تستطيع الالتزام باتخاذ إجراءات قمعية للحد من هذه الممارسة، فهي تلتزم بإجراء حملات لتثقيف الجمهور وتوعيته^(٥٢).

٣٨- وذكرت منظمة الخطة الدولية أن عمليات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، التي تسمى "الختان" هي من الممارسات الأكثر شيوعاً والأكثر تجذراً في المجتمع المالي. وأشارت المنظمة إلى أن ٨٥,٢ بالمائة من النساء بين سن ١٥ و ٤٥ عاماً تعرضن لتشويه الأعضاء التناسلية/الختان، وأن نسبة شيوع ممارسة الختان بين الفتيات دون ٥ أعوام تصل إلى ٤٩,٥ بالمائة وإلى ٧٧,٥ بالمائة بين الفتيات من ٦ إلى ١٤ عاماً. وأشارت منظمة الخطة الدولية إلى أن جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية لها تداعيات مضرّة على صحة الفتيات والنساء وأن ضحايا أشكال التشويه الأكثر تطرفاً يتعرضن بشكل خاص لأخطار مضاعفات خطيرة ودائمة. بالإضافة إلى ذلك، شددت المنظمة أن الآثار النفسية الاجتماعية لهذه الممارسة غير معروفة جيداً وقلما تؤخذ بعين الاعتبار. ومن جهة أخرى، لاحظت المنظمة أنه لم يوضع أي قانون يتناول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث منذ عام ٢٠٠٨، وأن ثمة عوامل كثيرة، علاوة على الفراغ القانوني، تعيق القضاء على هذه الممارسة^(٥٣).

٣٩- وأوصت منظمة الخطة الدولية الحكومة المالية بأن تعتمد، من بين أمور أخرى، إلى اتخاذ تدابير تشريعية تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والممارسات التي تضر الأطفال والنساء، وضمان إدراج أحكام في التشريعات تفوض محاكمة مرتكبي هذه الأفعال^(٥٤).

٤٠- وأفادت المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقاب البدني للأطفال بأن العقاب البدني للأطفال مشروع في مالي على الرغم من التوصيات المتكررة التي قدمتها لجنة حقوق الطفل لمنع وقبول مالي بالتوصية التي قدمت أثناء مراجعة عام ٢٠٠٨ بهذا الخصوص^(٥٥).

٤١- وفتت منظمة الخطة الدولية إلى أن العقوبات البدنية يُسمح بها وتُمارس في المنزل لأنها مرتبطة بالتقاليد كطريقة لتربية الأطفال. كما أشارت المنظمة إلى أن منع العقوبات البدنية لا يُطبق في المدارس، بل إن اللجوء إليها مجبّب لأنها تعتبر أنها تنطوي على ميزة تربية^(٥٦). وأشارت المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقاب البدني للأطفال إلى أن النظام

الجنائي يعتبر العقوبة البدنية غير مشروعة كعقوبة على جريمة أو كإجراء تأديبي في المؤسسات الجنائية، لكنه لا يحظرها بشكل صريح^(٥٧).

٤٢ - وأوصت المبادرة، بسن قانون، على سبيل الأولوية، يحظر العقوبة البدنية للأطفال في جميع الأماكن، بما فيها المنزل، حظراً صريحاً^(٥٨). وأوصت منظمة الخطة الدولية، من ضمن أمور أخرى، بمراجعة مشروع قانون حماية الأطفال، إن اقتضى الأمر ذلك، بحيث يتماشى مع المعايير الدولية، وباعتماد هذا القانون وتطبيقه تطبيقاً فعالاً^(٥٩).

٣- إقامة العدل

٤٣ - نقلت منظمة العفو الدولية أن خمسة طلاب جنود متدربين توفوا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ في كلية القوات المسلحة العسكرية المالية في كوليكتورو بعد أن شاركوا في طقوس انتسابية تقليدية. وقد فصل جميع أعضاء إدارة الكلية وطُرد ممارسو التعذيب من الجيش وطلبت وزارة الدفاع إجراء تحقيق لكن العملية أوقفت^(٦٠).

٤- حرية الدين أو المعتقد، وحرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وحق المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٤٤ - أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن سكان مسيحيين تعرضوا للتهديد. وبثت مجموعة أنصار الدين المسلحة بيانات عبر إذاعة خاصة طلبت فيها إلى المسيحيين مغادرة المنطقة وأعلنت أن الشريعة الإسلامية ستطبق في جميع أنحاء البلد. وفي تمبكتو، تعرضت دور العبادة المسيحية والإنجيلية للتخريب والنهب^(٦١). كما نقلت جمعية الشعوب المهددة أيضاً أنباء عن نهب المقاتلين المتمردين للعديد من الكنائس^(٦٢).

٤٥ - وذكرت منظمة العفو الدولية أن احتجاجات مناهضة للإسلاميين اندلعت في غاو في شهر أيار/مايو ٢٠١٢ حين منع مسلحون الشباب من لعب كرة القدم ومشاهدة التلفاز^(٦٣). كما نقلت المنظمة أن مجموعات مسلحة قمعت عدة احتجاجات سلمية في شمال البلاد وأردت أحد المتظاهرين في غاو قتيلاً يوم ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢ خلال تظاهرة احتجاجية على القواعد الجديدة التي فرضتها المجموعات المسلحة^(٦٤).

٤٦ - وأوضحت منظمة العفو الدولية أن أفراد مجموعة أنصار الدين المسلحة أجبرت سكان غاو وكيدال وتمبكتو على تغيير سلوكهم وفقاً لتفسير هذه المجموعة للإسلام. وفرضت مجموعة أنصار الدين قواعد لارتداء الملابس وحاولت منع كتب تعتبرها مخالفة للإسلام^(٦٥).

٤٧ - وسلطت منظمة العفو الدولية الضوء على قيام السلطات، منذ اندلاع النزاع المسلح في شمال مالي، باستهداف الصحفيين، من بينهم ثلاثة صحفيين أجانب، لمنعهم من ممارسة مهنتهم بحرية. ووفقاً لهذه المنظمة المعنية بحقوق الإنسان، أوقف جنود في باماكو خمسة

صحفيين في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢ واقتادوهم إلى ثكنة كاتي العسكرية قبل أن يُطلق سراحهم. وأضافت أن محطة التلفزيون الخاصة *Africable TV* قد حُجبت في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بينما كانت تستعد لبث مقابلة مع مسؤول في الحركة الوطنية لتحرير أزواد^(٦٦). ودعت منظمة العفو الدولية الحكومة الانتقالية إلى احترام حرية التعبير وحمايتها ووقف جميع الممارسات التي تهدد الحق في حرية التعبير، بما في ذلك تهديد الصحفيين ووسائل الإعلام. كما حثت المنظمة مالي على أن تطلق فوراً وبدون شروط سراح جميع الأشخاص المحتجزين بسبب تعبيرهم السلمي عن رأي مخالف^(٦٧).

٥- الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق

٤٨- أشارت منظمة الخطة الدولية إلى أن أزمة غذائية وتغذوية تسود في جنوب البلاد وشماله. ولفتت المنظمة إلى أن الوضع التغذوي للأطفال دون سن الخامسة قد تدهور وأن نسبة سوء التغذية الحاد تصل على المستوى الوطني إلى ١٠,٩ في المائة بينما يصل معدل سوء التغذية الحاد الوخيم إلى ٢,٢ في المائة^(٦٨). وأشارت منظمة الخطة الدولية إلى أن حالة الهشاشة هذه فاقمها احتلال المجموعات الإسلامية المسلحة التابعة لأنصار الدين وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وانقلاب الـ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢^(٦٩).

٤٩- ونظراً للوضع السائد في البلد، أوصت منظمة الخطة الدولية بأن تعتمد مالي في أسرع وقت ممكن برامجياً يشمل حماية الطفل، والبعد الجنساني، والتعليم، والأمن الغذائي، والتغذية، والصحة، وذلك بهدف الحد من آثار الأزمة على الأطفال والنساء. وأوصت المنظمة كذلك بصياغة سياسة زراعية متجانسة تتكيف مع التغيرات المناخية والبيئية الخاصة بمالي وتهدف إلى الحد من الجفاف المستشري. وفي الأخير، أوصت المنظمة ببث ثقافة السلم الاجتماعي والتنمية المستدامة من خلال حسن الإدارة والحوار الجامع والمنهجي بين مختلف الطبقات الاجتماعية، بما فيها المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأطفال^(٧٠).

٦- الحق في الصحة

٥٠- ذكرت جمعية الشعوب المهتدة أن الأطقم الطبية في تمبكتو وغاوا، والمدنيون الفارون من العنف في المدن التي احتلتها الميليشيات العربية وأنصار الدين وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي أفادوا بأن المستشفيات لم تسلم من عمليات النهب^(٧١). وأفادت منظمة العفو الدولية بدورها بأن سيطرة المجموعات المسلحة على أبرز المدن الشمالية في آذار/مارس ٢٠١٢ واكبتها عمليات نهب وتدمير منهجي للمستشفيات^(٧٢).

٧- الحق في التعليم

٥١- أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي ومجموعة أنصار الدين قد قوضا الحق في التربية بشكل كبير في شمال مالي^(٧٣). ونقلت جمعية

الشعوب المهدة أن المدارس والمكتبات تعرضت للحرق في بعض مناطق شمال مالي، ووحدها المدارس الإسلامية استثنيت من التدمير^(٧٤).

٨- الحقوق الثقافية

٥٢- نقلت منظمة العفو الدولية أن أفراداً من تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي تدعمهم مجموعة أنصار الدين الإسلامية أقدموا في شهري أيار/مايو وتموز/يوليه ٢٠١٢ على تدمير العديد من الأضرحة في تمبكتو، من بينها مواقع مدرجة على لائحة اليونسكو للتراث العالمي، بهدف وضع حد لتقديس الأولياء وهو ما يعتبرونه مخالفاً لمفهومهم للإسلام^(٧٥). وقالت جمعية الشعوب المهدة إن التدمير المتعمد للأضرحة الإسلامية وتدمير ما لا يقل عن ثمانٍ من المقابر الست عشرة المدرجة على لائحة اليونسكو للتراث العالمي في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٢، أفعال ترقى إلى جريمة حرب^(٧٦).

٩- الأقليات والشعوب الأصلية

٥٣- قالت جمعية الشعوب المهدة إن الحكومة أخفقت في تأمين الحماية لمجموعة الطوارق الإثنية في باماكو والمدن المجاورة لها عقب اندلاع الثورة في شمال البلاد. وشددت على أن المئات من الطوارق طردوا من منازلهم ودُمرت محالهم على أيدي أشخاص من غير الطوارق، وذلك انتقاماً من هجمات المتمردون على المخيمات العسكرية. ووفقاً لهذه الجمعية، فقد اضطرت أغلبية الطوارق إلى ترك منطقة العاصمة لأن القوى الأمنية لم تتمكن من تأمين حمايتهم ولم تكن راغبة في ذلك^(٧٧).

١٠- المشردون داخلياً

٥٤- شددت منظمة العفو الدولية وجمعية الشعوب المهدة على أن النزاع المسلح الذي يشهده شمال مالي تسبب في نزوح كثيف للسكان داخل البلد ونحو البلدان المجاورة. ونقلت منظمة العفو الدولية أن العدد الإجمالي للمشردين داخل مالي قُدّر في منتصف شهر حزيران/يونيه ٢٠١٢ بنحو ١٥٥ ٠٠٠ شخص وأن نحو ٢٠٠ ٠٠٠ لاجئ فروا إلى البلدان المجاورة^(٧٨).

٥٥- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن الوكالات الإنسانية لا تتوفر لها سوى إمكانيات محدودة للوصول إلى المنطقة بسبب انعدام الأمن وأن هذه الإمكانيات تقلصت بسبب رفض مجموعة أنصار الدين المسلحة أية مساعدة غربية. وذكرت المنظمة إن مجموعة أنصار الدين قالت إنها "ترغب في التحدث" إلى الحكومة المالية والسماح بوصول المساعدات الإنسانية، شرط ألا يتدخل في العملية أشخاص من غير المسلمين^(٧٩).

١١ - الوضع في مناطق أو أقاليم محددة أو المتصل بها

٥٦ - قالت منظمة العفو الدولية إن المجموعات المسلحة كانت في شهر تموز/يوليه ٢٠١٢ تسيطر على ثلثي البلد وإن الحركة الوطنية لتحرير أزواد أعلنت في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ "استقلال أزواد"، وهي منطقة تغطي كل شمال مالي، بما في ذلك مناطق غاو وكيدال وتمبكتو^(٨٠).

Notes

¹ The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org.

Civil society:

AI	Amnesty International
GIEACPC	Global Initiative to End All Corporal Punishment of Children
Plan	Plan international
STP	Society for Threatened Peoples

² AI, p. 5.

³ AI, p. 2.

⁴ Plan, p. 7, para. 26.

⁵ Plan, p. 5, paras. 19 and 20.

⁶ A/HRC/8/50, p. 15, para. 56.2, mentioned by AI, p. 6, note 8.

⁷ AI, p. 1.

⁸ AI, p. 6.

⁹ A/HRC/8/50/Add.1, p. 2, para. 1 mentioned by AI, 6, note 11.

¹⁰ STP, p. 1, para. 3.

¹¹ Recommendations 56.4, 56.5, 56.7, 56.8, 56.9, 56.18 in document A/HRC/8/50, pp. 15–16 mentioned by AI, p. 6, note 1.

¹² Law No. 09-38/ANRM mentioned by AI, p. 6, note 2.

¹³ AI, p. 1.

¹⁴ AI, p. 6, note 3.

¹⁵ Article 282 of the Family Code mentioned by AI, p. 6, note 4.

¹⁶ AI, p. 1.

¹⁷ AI, p. 5.

¹⁸ Recommendation 56.16 in A/HRC/8/50, p. 16 mentioned by AI, p. 6, note 7.

¹⁹ AI, p. 1.

²⁰ AI, p. 5.

²¹ AI, p. 2.

²² AI, p. 4.

²³ AI, p. 2. See also STP, p. 2, para. 4.

²⁴ AI, p. 3.

²⁵ STP, p. 2, para. 6.

²⁶ AI, p. 5.

²⁷ AI, p. 4.

²⁸ AI, p. 3.

²⁹ AI, p. 4.

³⁰ STP, p. 2, para. 4.

³¹ AI, p. 2.

³² AI, p. 5.

³³ AI, p. 2.

³⁴ AI, p. 2.

³⁵ STP, p. 3, para. 7.

³⁶ AI, p. 5.

³⁷ STP, p. 2, para. 3.

- 38 AI, pp. 2–3.
- 39 STP, p. 2, para. 4
- 40 STP, p. 2, para. 7.
- 41 AI, p. 2.
- 42 AI, p. 5.
- 43 AI, p. 3.
- 44 AI, p. 4.
- 45 The Bambaras are a major ethnic group in Mali, from the Mandingo group and are mainly located in the west and south of the country and are also present in other countries of the region. AI, p. 6.
- 46 AI, p. 3.
- 47 STP, p. 1, para. 2.
- 48 STP, p. 2, para. 3.
- 49 AI, p. 4.
- 50 AI, p. 3.
- 51 AI, p. 3.
- 52 AI, p. 1.
- 53 Plan, pp. 4–6, paras. 12–22.
- 54 Plan, p. 6, para. 23.
- 55 GIEACPC, p. 1, para. 1.1.
- 56 Plan, p. 6, para. 25.
- 57 GIEACPC, p. 2, para. 2.3.
- 58 GIEACPC, p. 1.
- 59 See all the recommendations formulated by Plan, p. 7, para. 28.
- 60 AI, p. 3.
- 61 AI, p. 4.
- 62 STP, p. 1, para. 2.
- 63 AI, p. 4.
- 64 AI, p. 3.
- 65 AI, p. 4.
- 66 AI, p. 3.
- 67 AI, p. 5.
- 68 Plan, p. 2, para. 4 and note 3.
- 69 Plan, p. 2, para. 4.
- 70 STP, p. 3, para. 11.
- 71 STP, p. 1, para. 2.
- 72 AI, p. 4.
- 73 AI, p. 4.
- 74 STP, p. 1, para. 2.
- 75 AI, p. 4.
- 76 STP, p. 2, para. 3.
- 77 STP, p. 2, para. 5.
- 78 AI, p. 4. and STP, p. 1, para. 1.
- 79 AI, p. 4.
- 80 AI, p. 2.
-